موانع الصرف تسع كلما اجتمعا ثلثان منها فالصرف تصويب
عدل ووصف وتانيث ومعرفة وعجمة ثم ترکيب
والنون زايدة من قبلها الف ووزن فعل وهذا القول تقريب

اجاب الاصطلاح هو اتفاق علم ذلك الفن على امر مخصوص فيه والنحو يطلق على القسم تقول العرب هذا على اربعة انحاء اي اقسام ومعمول تقولوا ما بعدها من المبتدا المحذوف وخبره المذكور والمبتدا المحذوف الاصفة فهو وخبره منوبهما نصب مفعول تقولوا والمراد بالصرف التنوين وبالمعرفة العلمية سئل رحمه الله هل يجوز نصب الحي القيوم من يستغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه الا

اجاب يجوز نصبهما ورفعهما كما قالت بعضهم ويمتنع الجر فالنصب على انهما صفتان للاسم الكريم تابعتان له والرفع على انهما نعتان مقطوعان كل منهما خبر لمبتدا محذوف لانه من قواعدهم ان الموصوف اذا كان معلوما يجوز القطع والاتباع وان كان لا يعلم الا بالوصف تعين الاتباع سئل عفا الله عنه ما المراد بعصاي الانبيا عليهم الصلاة والسلام عند القوم اجاب عبارة بعضهم لا يسع المومن نفي العصمة عن الانبيا عليهم الصلاة والسلام بل الطيبة مع قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك وللمومنين والمومنات لكن لا يقال فيها صغاير ولا مكروهات ولا خلاف الاولى بل هي امور يواخذ الله بها احبابه لا تقطعا عقوبة بل ربما يكون تحن تقربنا الى الله تعالى بمثلها فلا يجوز لنا المومن فيما يحسب ما سقعله عقولنا ابدا والعلم الحكمة في جريان هذا الوصف عليهم الاعلام باتم الكمال المطلق والتنزيه المطلق لا يكونان الا له عز وجل سئل رحمه الله هل يجب للاسم المجرور بحرف جر ان يتعلق بفعل عند النحاة اولا اجاب نعم يجب عند هوان يتعلق بفعل وما قيل باجاة الفعل الا في خمسة مواضع المجرور بالحروف الزايد كقولهم بحسبك درهم وقوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة كفى بالله شهيدا اولا تعلمون من عمل نقضت غزلها من بعد قوة هل لكم مما ملكت ايمانكم من شركا هل من خالق غير الله والوقف اللازم على عليهم والمجرور بالعمل في لغة من جر نفسا وهم عقيل بالتصغير سمع من كلامهم

تمت

لعل الله فضلكم علينا وعلى ابي المعوار منك قريب

والمجرور بلولا في ما سمع من قولهم لولاي ولولاك ولولاه كما نقله سيبويه عنهم وان كان الاكثر في كلامهم لولا انا ولولاك ولولاهو والمجرور برب بحورت رجل صاح لقيته سئل عفا الله عنه هل الصواب ان يقال والوارثات من النساء سبع البنات وبنت الابن وان سفلت او ان سفل اجاب قال العلما الصواب وان سفل بحذف الفتاة اذا الفاعل ضمير يعود الى الصاف اليه اي وان سفل الابن فالبنت ترث فالبنات المشاة يعود اليه وحول بنت بنت الابن في الارث وهو خطا سئل رحمه الله هل الاعراض من معاني النشوز اولا واذا قلتم من معاني النشوز فالمراد به في لغتنا والقران مترو عن الحشو وهل النشوز يطلق على الرجل والمراة او على المراة فقط اجاب الاعراض من معاني النشوز وذهب بعضهم الى ان المراد به في الاية الطلاق قال ولما كان الاعراض سببا للطلاق عبر تعالى عن الطلاق بالاعراض والنشوز يطلق على الرجل والمراة كما صرحت به الاية المذكورة ويستحب للرجل اذا راى من المراة امارات النشوز فعلا او قولا ان يعظها بنحو قوله لها اتق الله تعالى في الحق الذي لي عليك واحذري العقوبة بلا هجر ولا ضرب وامارات النشوز تكون بالفعل والقول فالفعل وجود الاعراض منها والعبوسة بعد اللطف وطلاقة الوجه والقول اجابته بكلام خشن بعد ان كان بليّن ويستحب ايضا ان يبين لها ان النشوز يسقط القسم والنفقة والنشوز يحصل بخروجها من منزل زوجها بغير اذنه لا الى الغاضي لطلب الحق منه او المفقة اذا اعسر بها الزوج ولا الى الاستفتا اذا كان زوجها جاهلا ويحصل ايضا بمنعها الزوج من الاستمتاع ولو غير الجماع حيث لا عذر لها كالايذا بالضرب اللسان او غيره بل تاثم به وتستحق التاديب سئل رحمه الله هل لربيبة المدخول بامها محرم ولو بعقد فاسد اولا اجاب صرح اهلنا بانها محرم ولو بعقد فاسد لاطلاق قوله تعالى وربايبكم اللاتي في حجوركم من نسايكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم قالوا ذكر الحجور خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له فان قيل لم اعيد الوصف الى الجملة الثانية ولم يعد الى الجملة الاولى وهي امهات نسايكم والصفات عقب الجمل تعود الى الجميع اجيب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)